

تم تحميل وعرض المادة من  
موقع كتبي المدرسية اونلاين



[www.ktbby.com](http://www.ktbby.com)

موقع كتبي يعرض لكم الكتب الدراسية الطبعة الجديدة وحلولها ، توزيع مناهج ، تحضير ،  
أوراق عمل ، عروض بوربوينت ، نماذج إختبارات بشكل مباشر PDF

\*جميع الحقوق محفوظة للقائمين على العمل\*



# الوحدة الرابعة عشرة

## الأدلة

يتوقع منك أخي الطالب بعد دراسة هذه الوحدة أن :

١. تعرف مصادر التشريع الإسلامي.
٢. تدرك أنه ليس لأحد أن يحل أو يحرم في الإسلام إلا بدليل شرعي.
٣. تستدل على حجية كل واحد من الأدلة الشرعية.
٤. تعرف المراد بالقراءة الشاذة.
٥. تدرك أهمية السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي.
٦. تعرف أحوال السنة النبوية مع القرآن الكريم.
٧. تعرف المراد بالإجماع.
٨. تميز أنواع الإجماع.
٩. تدرك أهمية الإجماع.
١٠. تعرف المراد بالقياس.
١١. تعرف أركان القياس الصحيح.
١٢. تمثل على القياس بأمثلة صحيحة.
١٣. تميز بين القياس الصحيح والفاقد.
١٤. تعرف شروط صحة القياس.
١٥. تطبق أركان القياس وشروطه تطبيقاً صحيحاً على بعض الأمثلة.
١٦. تدرك صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان؛ لبقاء أدلة أحكامها وحفظها.

من محاسن شريعة الإسلام أنها مبنية على الأدلة الشرعية، وكل قول في الدين ليس له دليل صحيح فإنه مردود على صاحبه، ولذا تجد علماء الإسلام رحمهم الله قديماً وحديثاً يقفون في وجه الآراء الشاذة والأقوال الخاطئة ويردون عليها، ويبينون الحق الذي شرعه الله -تعالى- بحسب ما فهموه من الأدلة الشرعية .

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١)، نستفيد من هذه الآية الكريمة أن في الإسلام قاعدة: ( لا يقبل حكم إلا بدليل وبرهان )، فمن أتى بشيء في الدين قيل له: من أين لك هذا؟

### تعريف الأدلة

الأدلة جمع دليل وهو في اللغة الهادي إلى أي شيء حسي أو معنوي .  
وفي اصطلاح الأصوليين: هو ما يمكن التوصل بالنظر الصحيح فيه إلى حكم شرعي .  
وقد اتفق جمهور أهل الإسلام على أربعة أدلة شرعية هي :

- ١- الكتاب .
- ٢- السنة .
- ٣- الإجماع .
- ٤- القياس .

وهذه الأدلة الأربعة متفقة لا تختلف إذ يوافق بعضها بعضاً ويصدق بعضها بعضاً لأن الجميع حق، والحق لا يتناقض، كما أن جميع هذه الأدلة ترجع إلى الكتاب، فالكتاب دل على حجية السنة، والكتاب والسنة دلا على حجية الإجماع، وهذه الأدلة الثلاثة دلت على حجية القياس، لذلك يصح أن يقال إن مصدر هذه الأدلة هو القرآن، باعتبار أن ما عداه بيان له وفرع عنه ومستند إليه .

### فكر

أ- رأى شخص في المنام رجلاً يقول له: **حافظ على ست ركعات بعد المغرب تدخل الجنة، وأمره بنشر ذلك في الناس؛ ووعدته على ذلك الثواب الجزيل، وهدده إن ترك ذلك فسوف تناله عقوبة عاجلة.**  
وقرأ شخص حديثاً في صحيح مسلم يقول: عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بهن بيت في الجنة » (٢) .

(١) سورة البقرة الآية ١١١ .  
(٢) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل السنن الراتية قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن ١ / ٥٠٢ (٧٢٨) .



١ / عرّف ما يلي بتعريف من عندك مستفيداً من التعريف المعطى :

أ) الإجماع . ب) الأصل . ت) الفرع . ث) الحكم . ج) العلة .

٢ / مثل لكل مما يلي بمثال صحيح :

أ) بيان السنة النبوية للقرآن الكريم .

ب) القياس .

ت) القراءة الشاذة .

٣ / بيّن المراد بالعبارات التالية ؛ مبيناً مدى صحتها من عدمه ؛ مستنداً على الدليل

فيما تقول :

أ) لا قياس مع وجود النص .

ب) السنة النبوية إذا أتت بحكم جديد ليس في القرآن فهي حجة على انفرادها .

ت) لا إجماع إلا ما كان في عصر النبي ﷺ .

٤ / ما الحكم الذي يمكن استفادته من الأدلة التالية :

أ) قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ .

ب) عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : وُلِدَ لِي غُلَامٌ

أَسْوَدٌ ، فَقَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ : « مَا أَلْوَانُهَا ؟ » ، فَقَالَ : حُمْرٌ ، قَالَ :

« هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ قَالَ : « فَأَتَىٰ ذَلِكَ ؟ » ، قَالَ : لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ ، قَالَ :

« فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ » ، يَعْنِي الْعِرْقُ .

ت) قوله ﷺ : « أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ؛ أَلَا يَوْشَكَ رَجُلٌ شَبَعَانَ عَلَيَّ

أُرَيْكَتَهُ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاحْلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ

حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ، وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ . »

ث) قوله ﷺ : « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ . »

٥ / ميز الخطأ في العبارات التالية، ثم اكتب العبارة على الوجه الصحيح :

أ) لا يستدل بأحاديث النبي ﷺ ما دام يوجد في المسألة آية من القرآن الكريم .

ب) الأدلة الشرعية أربعة هي : القرآن الكريم، والسنة النبوية، وإجماع أهل المدينة، والقياس على واحد من هذه الأصول الثلاثة السابقة .

٦ / قارن بين الفرع والأصل في موضوع القياس .

٧ / ( أحبيتنى أحياءك الله يا أبا نُجيد ) ، ما الذي توحيه إليك هذه العبارة؟ وما الأثر الذي يمكن أن يكون الرجل استفاده من محاوررة الصحابي الجليل عمران بن حصين رضي الله عنه فجعله يقول هذه العبارة .

## نشاط



ارجع إلى أحد الكتب التالية واختر أحد مباحثه المهمة، ثم لخصه في دفترك :

- ١ . السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي؛ للدكتور مصطفى السباعي .
- ٢ . مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحدين؛ للدكتور محمد لقمان السلفي .
- ٣ . السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها؛ للدكتور مكي الشامي .
- ٤ . موقف المدرسة العقلية الحديثة من الحديث النبوي الشريف؛ للشيخ شفيق بن عبد الله شقير .
- ٥ . زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً؛ للشيخ صلاح الدين مقبول أحمد .
- ٦ . السنة المطهرة والتحديات؛ للدكتور نور الدين عتر .

١ / عَرَّفَ ما يلي بتعريف من عندك مستفيداً من التعريف المعطى :

( أ ) الإجماع .

الإجماع هو المصدر الثالث من مصادر التشريع وهو يعتمد ويستند على المصدرين السابقين الكتاب والسنة ، ويحتاج إلى دليل صريح أو إجمالي من القرآن الكريم أو السنة المطهرة ، ومجتهدوا الأمة مهمتهم الكشف عن حكم الله في المسألة بواسطة الاجتهاد ، فالإجماع يكون على دلالة النص الشرعي على حكم معين .

( ب ) الأصل .

الركن الأول : الأصل .

وهو المحل الذي ثبت فيه الحكم ، ويسمى المقيس عليه ، والمشبه به ، والملحق به .

( ت ) الفرع .

الركن الثاني : الفرع .

وهو المحل الذي لم يرد فيه نص ، ويراد معرفة حكمه ، ويسمى المقيس ، والمشبه ، والملحق .

( ث ) الحكم .

الركن الثالث : حكم الأصل .

وهو الحكم الشرعي الثابت للأصل بالكتاب أو السنة أو الإجماع .

أما حكم الفرع فلا يعتبر ركناً لأن حكم الفرع إنما هو ثمرة القياس ونتيجته ، لأن ظهوره للمجتهد متأخر عن حكم الأصل ، فهو لم يظهر له إلا بعد عملية القياس .

( ج ) العلة

الركن الرابع : العلة .

وهي الوصف الذي شرع الله من أجله حكم الأصل ووجده المجتهد في الفرع أيضاً .

٢ / مثل لكل مما يلي بمثال صحيح :  
أ) بيان السنة النبوية للقرآن الكريم .

لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»<sup>(١)</sup>، فإن الحديث يؤكد النهي في قوله جل وعلا : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

## ب) القياس .

هذا مثال للقياس توجد فيه الأركان الأربعة السابقة :

قوله ﷺ : « ليس للقاتل شيء ، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ، ولا يرث القاتل شيئاً » .<sup>(١)</sup>  
هذا الحديث يدل على أن الوارث إذا قتل مورثه فإنه لا يرثه .

فحرمان الوارث القاتل من الميراث حكم شرعي ، فإذا بحث المجتهد عن علة هذا الحكم فإنه يجد أنها القتل المحرم ، وحيثما وجدت هذه العلة غلب على ظنه وجود الحكم معها ، لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا .

ولذلك إذا قتل الموصي له الموصي فإنه يمنع من أخذ الوصية لوجود العلة وهي ( القتل غير المشروع ) .

● فقتل الوارث مورثه : هو الأصل المنصوص على حكمه .

● ومنع القاتل من الميراث : هو حكم الأصل .

● والقتل المحرم : هو علة الحكم .

● وقتل الموصي له الموصي : هو الفرع .

## ت ( القراءة الشاذة .



القراءة الشاذة هي : ما نقل إلينا نقلا غير متواتر من قراءات القرآن الكريم، مثل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى في ذكر كفارة اليمين : ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾<sup>(٥)</sup>، حيث قرأها رضي الله عنه : ( فصيام ثلاثة أيام متتابعات )، فكلمة : (متتابعات) في هذه الآية قراءة شاذة؛ لأنها لم تنقل إلينا نقلا متواترا؛ فلا يمكن الحكم عليها بأنها من القرآن الكريم.

٣ / بين المراد بالعبارات التالية ؛ مبينا مدى صحتها من عدمه ؛ مستندا على الدليل فيما تقول :

أ ( لا قياس مع وجود النص .



أ- **القياس الصحيح** : وهو القياس الذي توفرت فيه شروط القياس الصحيح ، وهي :  
١ ( أن لا يصادم دليلاً أقوى منه : فلا اعتبار بقياس يصادم النص - الكتاب والسنة - أو الإجماع ، ويسمى هذا القياس فاسد الاعتبار، ومن ثم قال العلماء : ( لا قياس مع النص )، وذلك كقياس جواز تزويج المرأة الرشيدة نفسها بغير ولي، على جواز بيعها لمالها بغير إذن وليها؛ فهذا قياس فاسد لمصادمته النص وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا نكاح إلا بولي »<sup>(٣)</sup>.

ب ( السنة النبوية إذا أتت بحكم جديد ليس في القرآن فهي حجة على أفرادها .



**الاستقلال** : وتسمى الاستقلالية وهي ما سكت عنها القرآن وجاءت بها السنة، ومن أمثلة ذلك تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح؛ كما في قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يُجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها »<sup>(٤)</sup>، فإن هذا من الأحكام التي استقلت السنة ببيانها.



ت) لا إجماع إلا ما كان في عصر النبي ﷺ .

فقد أجمع علماء الأمة ممن يعتد بإجماعهم على أن السنة النبوية حجة في إثبات الأحكام الشرعية ، وذلك لدلالة القرآن على وجوب العمل بها ولزومها .

٤ / ما الحكم الذي يمكن استفادته من الأدلة التالية :

أ) قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۖ ﴾ .

يقدر دل القرآن الكريم على أن السنة النبوية مصدر من مصادر التشريع

ج

الامر بطاعة الرسول ﷺ قال الله تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۚ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴾ (٣٣) .  
ترتب الوعيد على من يخالف أمر النبي ﷺ

ب) عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ، فَقَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلِ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ : « مَا أَلْوَانُهَا؟ »، فَقَالَ : حُمْرٌ، قَالَ : « هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ »، قَالَ : نَعَمْ قَالَ : « فَأَتَى ذَلِكُ؟ »، قَالَ : لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ : « فَلْعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ »، يَعْنِي الْعِرْقُ .

القياس

ج

ت) قوله ﷺ : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ؛ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانَ عَلَىٰ أَرِيكَتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ . » .

يدل على أن السنة النبوية من أدلة التحريم .

ج

ث) قوله ﷺ : « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ . » .

يدل على حجية الإجماع كمصدر للتشريع .

ج

٥ / ميز الخطأ في العبارات التالية، ثم اكتب العبارة على الوجه الصحيح :

أ) لا يستدل بأحاديث النبي ﷺ ما دام يوجد في المسألة آية من القرآن الكريم .

يستدل بالأحاديث النبوية لتوضيح ما يوجد في المسألة من آيات القرآن الكريم

ج

ب) الأدلة الشرعية أربعة هي : القرآن الكريم، والسنة النبوية، وإجماع أهل المدينة، والقياس على واحد من هذه الأصول الثلاثة السابقة .

الأدلة الشرعية أربعة الكتاب ، السنة ، الإجماع ، القياس .

ج

٦ / قارن بين الفرع والأصل في موضوع القياس .

الركن الأول : الأصل .

وهو المحل الذي ثبت فيه الحكم، ويسمى المقيس عليه ، والمشبه به، والملحق به .

الركن الثاني : الفرع .

وهو المحل الذي لم يرد فيه نص، ويراد معرفة حكمه، ويسمى المقيس، والمشبه، والملحق .

ج

٧ / ( أحييتني أحياءك الله يا أبا نُجيد ) ، ما الذي توحىه إليك هذه العبارة؟ وما الأثر الذي يمكن أن يكون الرجل استفاده من محاوراة الصحابي الجليل عمران بن حصين رضي الله عنه فجعله يقول هذه العبارة .

شفيت صدري وأعدتني إلى طريق الصواب والحق الذي تحياه القلوب واستفاد الرجل أن السنة من مصادر التشريع .

ج